


غاية الشوق
لفضل
بر الوالدين والعتق

تأليف
فضيلة الشيخ / محمد صفوت نور الدين
- رحمه الله -



لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا ﴿ [النحل: ٨٠]، فقد جعل سبحانه الأزواج سَكَنًا: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ﴾ [الروم: ٢١]، وكان ذلك منذ بدء خلق الإنسان: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ [الأعراف: ١٨٩].

فالأُسرة سكن الزوج الزوجة، ومنشأ الولد، وموطن التربية، فإذا صلحت الأسرة صلحت الأمة، وإن الأمة التي تعنى بالأسرة هي التي تفلح في القيادة والريادة، لذلك كان الشرع الشريف حماية للأسرة وعناية بها من كل جانب، فكان البيان لحدود كل من الزوجين حقوقاً وواجبات، وكان القرآن الكريم توضيحاً لموضع الامتنان من الله سبحانه بالأسرة في بنائها حتى لا يغفل الإنسان عن تلك النعمة واليقين بمنزلتها من العظمة بين سائر النعم.

ثم كانت الأمثلة في القرآن الكريم مضرورة للأسرة في كافة أحوالها وجميع أشكالها وفاقاً وخلافاً ألفة وشقاقاً، حتى نتعلم من تلك الأمثلة المضرورة.

فمثال الأب المهتدي يقوى يقول لابنه الشارد: ﴿ يَا بَنِيَّ

مقدمة (*)

الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله وصحبه. وبعد..

فإن القادر الحكيم سبحانه فطر الخلق على فطرة الإسلام، وأنزل عليهم شرعه بدين الإسلام، فلا صلاح للخلق إلا بدين الإسلام الذي فطر الله الخلق عليه، والذي آتمه وأكمله ورضيه لهم ديناً.

فالله سبحانه وتعالى خلق آدم من طين، وخلق منه زوجه حواء، وأمره أن يسكن زوجه معه: ﴿ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾ [البقرة: ٣٥]، وجعل ذلك الأمر عاماً: ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ ﴾ [الطلاق: ٦]، وكما جعل الله الليل سَكَنًا: ﴿ فَالِقَ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا ﴾ [الأنعام: ٩٦]، وجعل البيوت سَكَنًا: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ

(*) هذه المقدمة مستلة من افتتاحية كتبها الشيخ- رحمه الله- في مجلة التوحيد في عام ١٤١٧هـ، وهي بحق مقدمة هامة ودعامة عامة في بناء البيت المسلم، فبالإيمان ببر الولد أمه وأباه وزوجه وأخاه، فكما أنه لا يجتمع كفر وإيمان، كذلك لا يجتمع عقوق مع إحسان.

ارْكَبْ مَعَنَا ﴿ [هود: ٤٢]، ويوضح له الحق ويزيل عنه الشبهة، كما ظن ابن نوح أن الجبل يعصم، فقال: ﴿ سَاوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ ﴾ [هود: ٤٣]، قال أبوه مبيناً وموضحاً ومصححاً: ﴿ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ ﴾ [هود: ٤٣]، ويبقى ذلك حاله حتى يفقده غريقاً أو ينتشله مهتدياً .

ومثال الأب المهتدي يعتني بولده منذ صغره ليعظه ويربيه: ﴿ يَا بَنِيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣]، ويستمر في موعظته: ﴿ يَا بَنِيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَيَّ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ * وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ * وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴾ [لقمان: ١٧-١٩].

ومثال الابن المهتدي الذي يلتقي مع أبيه الضال فلا يمنعه هداية، بل يسارع بها إلى أبيه: ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا * يَا أَبَتِ إِنِّي

قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا * يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا * يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ﴾ [مريم: ٤٢-٤٥]، ولا يمنع الولد المهتدي من الاستمرار في الدعوة الحسنة والموعظة، غلظ أبيه إذا أغلظ له القول وتوعده بالفعل، بل يدعو له ويستغفر: ﴿ قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ [مريم: ٤٧]، ومع ذلك فإنه لا يشاركهم في باطلهم: ﴿ وَأَعْتَزَلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَا أَكُونَ بِدَعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴾ [مريم: ٤٨]، ولا يمنعه من الاستمرار في الدعاء والاستغفار إلا أن يتبين بالشرع بياناً يقينياً أنه عدو لله: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٤].

هذا، ومن يقرأ آيات القرآن الحكيم يرى أمثلة الأسرة متفرقة في سور القرآن الكريم، بدءاً من آدم وحواء - عليهما السلام - وانتهاءً إلى زمان نزول القرآن يضرب الأمثلة الواضحة من واقع ما خلقه الله في أنبيائه ورسوله، بل

وغيرهم من خلقه، فبعد مثال نوح - عليه السلام - مع ابنه، ولقمان مع ولده، وإبراهيم - عليه السلام - مع أبيه آزر، نجد مثال النبوة الصالحة للأب الصالح واضحة في إسماعيل مع إبراهيم - عليهما السلام - حيث قال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ * فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ * فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ * فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ * وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينِ * وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصفوات: ١٠٠-١٠٧].

والأمثلة في القرآن مضروبة في شأن الأخوة في كافة أشكالها، فالأخوان الصالحان مثالهما في موسى وهارون - عليهما السلام - فموسى - عليه السلام - طلب من الله النبوة والرسالة لهارون: ﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونُ * قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ [القصص: ٣٤، ٣٥]، ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي * هَارُونُ أَخِي * أَشْهَدُ بِهِ أَزْرِي﴾ [٣١]، ﴿وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي﴾ [طه: ٢٩-٣٢].

والأخ لا يبخل على أخيه بالموعظة عند الحاجة إليها: ﴿اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، ولكنه لا يقره على الخطأ، بل يأخذ على يده حتى يرجع: ﴿قَالَ يَا هَارُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا﴾ [٩٢] ﴿أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ [٩٣] ﴿قَالَ يَا بَنِيَّ إِنِّي أَخَافُ لَأَتَّخِذَنَّ بِلَحِيَّتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾ [طه: ٩٢-٩٤].

ومثال الأخوة ينزغ بينهم الشيطان، ثم يرجعون إلى الصواب ويتوبون، في يوسف - عليه السلام - وإخوته يلقونه في الحب، ومع ذلك فإنه لا ينسى - بل وهو في سجنه - الخير الذي جاءه من طريق أهله وآبائه فيقول: ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نَشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [يوسف: ٣٨]، ومع ذلك كان يوسف - عليه السلام - سريع الصفح عنهم: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ ءَاتَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ * قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٩١-٩٢]، بل يأويهم من السنوات العجاف فيقول: ﴿وَأَتُونِي بِأَهْلِكُمْ

أَجْمَعِينَ ﴿ [يوسف : ٩٣].

ومثال الأخوة يقع الحسد في قلب أحدهم من غير جريمة من أخيه فيفضي الحسد إلى عداوة تبلغ إلى قتله في ابني آدم: ﴿ وَأْتَلْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ﴾ - حتى قال: ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [المائدة: ٢٧ - ٣٠].

وأما عن الزوج مع زوجته فمثال الزوجين المؤمنين في إبراهيم مع زوجته: سارة وهاجر - عليهما السلام - يختبر الله إبراهيم - عليه السلام - بزوجه وولده، وهما في الصبر خير مثال، بل يجتمع معهم الولد في إسماعيل - عليه السلام - فتكون مثال الأسرة الصالحة يسكنها بواد غير ذي زرع، ولما هم بذبحه امتثل إسماعيل - عليه السلام - لأمر الله - سبحانه - وهذه سارة الزوجة الأولى تطول عسرتها بغير ولد، وهي تحب الإيمان وتسعد به، فتعين إبراهيم - عليه السلام - في دعوته، ولما جاءت الملائكة وعرفت أنهم جاءوا لنصرة لوط «ضحكت» استبشاراً بنصر الله لعباده المؤمنين.

وأمثلة الزوجة الكافرة لا ينفعها إيمان زوجها ولو كان نبياً مرسلًا: ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يَغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ ﴾ [التحريم: ١٠].

ومثال الزوجين الكافرين يتعاونان على الباطل يظهر في قوله تعالى: ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ * سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ * وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ * فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ ﴾ [المسد: ١ - ٥].

ومثال الزوجة المؤمنة مع الرجل الذي عتا في الكفر، امرأة فرعون: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [التحريم: ١١].

وكذلك يتحدث القرآن الكريم عن الحمل بعيسى ويحيى وإسحاق - عليهم السلام - وعن الرضاع والتربية لموسى وإسماعيل - عليهما السلام - ويتحدث عن الأمومة في امرأة عمران، تنذر ما في بطنها لله محرراً، وفي أم موسى

يربط الله على قلبها ويوحى إليها .

فاقرأ ما جاء في سورة «آل عمران» من أول قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتْ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ - حتى قال سبحانه: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرًا قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ - [آل عمران: ٣٥ - ٤٧]، وفي الآيات نذر امرأة عمران وولادة مريم، وكفالة زكريا لها، ثم دعاؤه ربه: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [آل عمران: ٣٨]، واستجابة الله له، وبشارة الملائكة، وتعجب زكريا: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٤٠]، ثم بشارة الملائكة لمريم بعيسى - عليه السلام -: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرًا قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٤٧].

واقرا من سورة «مريم» من أولها حتى قال تعالى: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾

[مريم: ٣٤]، وفيه البشارة بيحيى، ثم ولادة عيسى، عليهما السلام، وقول الله تعالى في شأن مريم: ﴿فَحَمَلَتْهُ فَانْتَبَدَتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا * فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَىٰ جِذْعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا * فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٢ - ٢٤]، ثم كلام عيسى - عليه السلام - في المهد بقوله: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ [مريم: ٣٠].

وفي شأن البشارة بإسحاق بن إبراهيم من سارة، التي طال عمرها بغير حمل ولا ولادة، فاقرأ في سورة هود: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحَكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ * قَالَتْ يَا وَيْلَتَىٰ أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ * قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ [هود: ٧١ : ٧٣].

أما عن نشأة موسى - عليه السلام - من ميلاده ورضاعه حتى بعثه ونبوته فاقرأ سورة «القصص» من أولها حتى قوله

تعالى: ﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَاَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴾ لترى كيف أن الله قدر ولادة موسى في زمان كان فرعون ﴿ يُدْبِحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ ﴾ [القصص: ٤٠]، وأن الله قال: ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خَفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [القصص: ٧]، وقد عرض القرآن العرض في تفصيل جميل مشبع، وقد أجمال ذلك في سورة «طه» في قوله تعالى: ﴿ إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّكَ مَا يُوحَىٰ * أَنْ اقْذِيفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَاقْذِيفِيهِ فِي الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَهُ وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي * إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُ فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِي أَهْلِ مَدْيَنَ ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَا مُوسَىٰ ﴾ [طه: ٣٨-٤٠].

وفي إسماعيل - عليه السلام - ونشأته يذكر ربنا سبحانه وتعالى في سورة «إبراهيم» عليه السلام: ﴿ رَبَّنَا إِنِّي

أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴿ [إبراهيم: ٣٧]، وفي سورة «الصافات»: ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ * فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ * فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَابُنِي إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَا بَتِ أِفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ * فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ * وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ * وَقَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ [الصافات: ١٠٠-١٠٧].

وبعد؛ فإن الأمثلة للأسرة في القرآن كثيرة وعظيمة، والمعاني من وراء تلك الأمثلة تحتاج إلى أبحاث طويلة، فعلى المسلم أن يتدبر تلك الأمثلة ليأخذ منها العظات والعبر، ويستفيد منها الإيمان والعمل الصالح، الذي يرشد العمل ويثلج الصدر، ويذهب الهم والغم، فمن الذي أصيب في ولده وبنيه كما أصيب إبراهيم ونوح ويعقوب - عليهم السلام - ومن لاقى من قومه المشاق كما لاقى موسى ونوح وإبراهيم - عليهم السلام - ومن كابد من المكائد ما كابد يوسف ويعقوب - عليهما السلام - فكل الأنبياء عانوا من

كفر أقوامهم، لكنهم كذلك عانوا أصنافاً من المعاندة أو المكائد، بل والكفر من داخل البيوت من الأزواج والأبناء، بل والآباء، ومع ذلك كانت لهم المواقف الإيمانية الكريمة، ولسنا أغلى على الله من هؤلاء، ولا دعوتنا أوضح منهم، ولا لدينا من الإخلاص والتقوى كالتي لديهم، فلنقتد بهم في الحجة وبيانها، والدعوة والصبر عليها، والرضا بقضاء الله، والحرص على الصالحات من الأعمال.

والله من وراء القصد وهو حسبي ونعم الوكيل

كفر أقوامهم، لكنهم كذلك عانوا أصنافاً من المعاندة أو المكائد، بل والكفر من داخل البيوت من الأزواج والأبناء، بل والآباء، ومع ذلك كانت لهم المواقف الإيمانية الكريمة، ولسنا أغلى على الله من هؤلاء، ولا دعوتنا أوضح منهم، ولا لدينا من الإخلاص والتقوى كالتي لديهم، فلنقتد بهم في الحجة وبيانها، والدعوة والصبر عليها، والرضا بقضاء الله، والحرص على الصالحات من الأعمال.

والله من وراء القصد وهو حسبي ونعم الوكيل

بر الوالدين

أخرج مسلم في صحيحه (١) عن أبي هريرة (٢) رضى

(١) مسلم (١٥١٠).

(٢) هو عبد الرحمن بن صخر الصحابي الفقيه اجتهد حافظ أكثر الصحابة رواية وقد روى عنه ثمانمائة من أصحابه، أسلم وقدم على النبي ﷺ سنة سبع عام خيبر ومات سنة ٥٩ للهجرة، فلزم رسول الله ﷺ أربع سنين يتعلم لم يفارقه في حضر ولا سفر، وقد قال عن نفسه: تزعمون أني أكثر الرواية عن رسول الله ﷺ - والله الموعد - إنني كنت امرأة مسكيناً أصحب رسول الله ﷺ على ملاء بطني وأنه حدثنا يوماً: «من يبسط ثوبه حتى أقضي مقالتي ثم قبضه إليه لم ينس شيئاً سمع مني أبداً» ففعلت، فولدت، فولدت بعثه بالحق ما نسيت شيئاً سمعته منه. وكان يقول: إن إخواني المهاجرين كان يشغلهم الصَّفْقُ بالأسواق وكان إخواني من الأنصار يشغلهم عمل أموالهم وكنت امرأة مسكيناً من مساكين الصفة ألزم رسول الله ﷺ على ملاء بطني فأحضر حين يغيبون وأوعى حين ينسون. وجاء في البخاري من قول أبي هريرة: ما أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثاً مني عنه إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب وكنت لا أكتب».

ولقد أقعد مروان كاتبه خلف السرير يكتب وأبو هريرة يحدث فلما كان رأس الحول دعا به فأقعه من وراء حجاب فجعل يسأله عن ذلك الكتاب فما زاد ولا نقص ولا قدم ولا أخر. قال الإمام الذهبي عقب هذه الحكاية: (هكذا يكون الحفظ). وعن مكحول قال: تواعد الناس ليلة في قبة من قباب معاوية فأجتمعوا فيها، فقام فيهم أبو هريرة يحدثهم عن رسول الله ﷺ حتى أصبح.

الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجزى ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه».

في الحديث مسائل عظيمة أهمها عظم حق الوالدين ومنزلة عتق الرقاب بين القربات من الأعمال.

= وقد دعا رسول الله ﷺ لأمه فأسلمت ودعا أن يحبهما الله للمؤمنين، قال أبو هريرة: فما خلق الله من مؤمن يسمع بي ولا يراني أو يرى أمي إلا وهو يحبني.

قال ابن كثير في «البداية والنهاية»: وهذا من دلائل نبوته ﷺ فإن أبا هريرة محب إلى جميع الناس.

قلت: وهذا أيضاً دليل ضلال من يبغضونه من الشيعة ومن وافقهم على ذلك. ويقول ابن كثير. ولقد كان أبو هريرة من الصدق والحفظ والديانة والعبادة والزهادة والعمل الصالح على جانب عظيم، كان يقوم ثلث الليل وامراته ثلثه وابنته ثلثه يقوم هذا ثم يوقظ هذا وكان يقسم الليل ثلاثة أقسام، جزء لقراءة القرآن، وجزء لنومه، وجزء يتذكر فيه حديث رسول الله ﷺ. وكان له مسجد في مخدعه، ومسجد في بيته، ومسجد في حجرته، ومسجد عند باب داره إذا خرج صلى فيها جميعاً، وإذا دخل صلى فيها جميعاً، وكان له في كل يوم صيحتان أول النهار صيحة يقول فيها: ذهب الليل وجاء النهار وعرض آل فرعون على النار، وإذا كان العشي يقول: ذهب النهار وجاء الليل وعرض آل فرعون على النار فلا يسمع أحد صوته إلا استعاذ بالله من النار.

انظر: البداية والنهاية ج ٨ - سير أعلام النبلاء ج ٢.

أما بر الوالدين فقد جاءت آيات القرآن دالة عليه أبلغ الدلالة حيث جعل الله سبحانه الأمر بالإحسان للوالدين عقب الأمر بتوحيده والنهي عن الشرك به - وقد تنوعت الأساليب القرآنية وتعددت المواضع في كتاب الله، ففي سورة النساء ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ .

وسورة الأنعام ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ .

أما سورة الإسراء فقد جاءت الآية الكريمة آمرة بالرحمة ولين القول وترك فحشه ولو في أصغر الألفاظ ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَوْفَ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلَّةِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ .

وفي سورة العنكبوت ذكر سبحانه حدود الطاعة ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ .

أما سورة لقمان فخصت الأم بعد أن عمت الوالدين للحمل والرضاع، وأمرت بالصحة بالمعروف حتى عند ترك طاعتها في معصية الله ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَّالَهُ فِي سَامِيٍّ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ * وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ .

أما سورة الأحقاف فجمعت في قوله ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ .

أما سورة البقرة فتبين بر الوالدين فريضة على الأمم السابقة ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ .

فبر الوالدين فرض لازم بل هو الذي يلي توحيد الله في عبادته ولذا ففي حديث البخاري^(٣) عن عبد الله بن مسعود قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟ قال: «الصلاة على وقتها»، قال: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين» قال: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» .

(٣) البخاري (٥٢٧) .

والعبد المؤمن يرى حق الوالدين عليه ليس فقط لأنهما سبب وجوده وتربيته، بل لأن الله أوجب برهما والإحسان إليهما، وقرن حقهما بحقه ولم يستثن ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا﴾ .

وبر الوالدين يكون بالإحسان لهما بالقول والمال والفعل ويكون في حياتهما وبعد موتهما، فأما القول: فلين الخطاب، وتخير الطيب من الكلمات، وخفض الصوت، وإظهار الأدب والحب في خطابهما فضلاً عن ترك الكلمات الجافة التي تدل على تأفف أو تضجر عندهما. وأما المال فبذله عند حاجتهما بطيب نفس وانسراح صدر وبذله في الأمور التي يحبونها وإظهار الفرح بقبولهما لذلك المال منك عالماً أنهما أصحاب المنة عليك في قبوله والانتفاع به .

وأما الفعل فقضاء الحوائج لهما وتيسير أمورهما وطاعتهما فيما لا يخالف شرع الله - سبحانه - حيث تخدمهما ببدنك قدر استطاعتك وتبذل في قضاء حوائجهما وسعك .

هذا في الحياة أما بعد الموت فالدعاء والاستغفار لهما وإنفاذ وصيتهما وتنفيذ عهدهما وصلة رحمهما وإكرام صديقيهما، وذلك لحديث مالك بن ربيعة رضى الله عنه عند أبى داود^(٤) قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل من بنى سليم فقال: يا رسول الله هل بقى من بر أبوى شيء أبرهما بعد موتهما؟ فقال: «نعم، الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقيهما» .

• ذكر طرف من فضل بر الوالدين في السنة:

وأما الأحاديث في بر الوالدين فكثيرة جداً نذكر منها:

عن ابن عمرو رضى الله عنهما قال: جاء رجل إلى نبي الله ﷺ فاستأذن في الجهاد، فقال: «أحي والدك؟» قال نعم، قال: «ففيهما فجاهد» (متفق عليه) .

وعنه رضى الله عنه جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: جئت أبايعك على الهجرة وتركت أبواي يبكيان

(٤) أبو داود (٥١٤٢) .

فقال : « ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما » (٥) .

وحديث أبي هريرة عند مسلم (٦) قال رسول الله ﷺ : « رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه » قيل : من يا رسول الله؟ قال : « من أدرك والديه عند الكبر، أحدهما أو كليهما، ثم لم يدخل الجنة » .

وحديث المغيرة بن شعبة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله عز وجل حرم عليكم : عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنعاً وهات، وكره لكم : قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال » (متفق عليه) .

وحديث أبي بكر - رضى الله عنه - قال رسول الله ﷺ : « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ » قلنا : بلى يا رسول الله، قال : « الإشراف بالله، وعقوق الوالدين » وكان متكئاً فجلس . فقال : « ألا وقول الزور » فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت (٧) .

(٥) أخرجه أبو داود (٢٥٢٨) ، والنسائي (١٤٣/٧) .

(٦) مسلم (٢٥٥١) .

(٧) أخرجه البخاري (٢٦٥٤) ، ومسلم (٨٧) .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال : « أمك » ، قال : ثم من؟ قال : « ثم أمك » ، قال : ثم من؟ قال : « ثم أمك » قال : ثم من؟ قال : « أبوك » .

(متفق عليه)

ومن أقوال الشعراء فى ذلك وهى كثيرة جداً :

قضى الله أن لا تعبدوا غيره حتما

فيا ويح شخص غير خالقه أمّا

وأوصاكموا بالوالدين فبالغوا

ببرهما فالأجر فى ذاك والرحما

فكم باذلا من رأفة ولطافة

وكم منحا وقت احتياجك من نعما

وأملك كم باتت بشقلك تشتكى

تواصل مما شقها البؤس والغما

وفى الوضع كما قاست لعلها وعند ولادها

مُشَقّاً يذيب الجلد واللحم والعظما

عظم حق الوالدين

جعل الله سبحانه للوالدين نعمة الولادة والتربية الصالحة والعناية التامة بالأولاد . والوالدان هما أكبر الخلق وأعظمهم نعمة على الإنسان بعد رسل الله تعالى، وقد جعلهما الله سبباً لوجوده والعناية به منذ الحمل حتى الرجولة، لذا جاء الشرع الشريف قرآناً وسنة بالبيان الكامل، والأمر الواضح بالإحسان للوالدين والتفكير الشديد من عقوقهما أو التقصير في حقهما .

• يقول صاحب الظلال عند قوله تعالى:
﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ من سورة الإسراء:

يستجيش القرآن الكريم وجدان البر والرحمة في قلوب الأبناء، ذلك لأن الحياة وهي متدفقة في طريقها بالأحياء لا توجه اهتمامهم إلى الوراء إلى الأبوة، إلى الحياة المولية، إلى الجيل الذاهب، ومن ثم تحتاج البنوة إلى استجاشة وجدانها بقوة لتنعطف إلى الخلف . وتلقت إلى الآباء والأمهات .

وكم سهرت وجدا عليك جفونها
وأكبادها لهفاً بجمر الأسي تحمي
وكم غسلت عنك الأذى بيمينها
حنواً وإشفاقاً وأكثرت الضما
فضيعتها لما أسنت جهالة
وضقت بها ذرعاً وذوقتها سُمًا
وبت قرير العين ريان ناعماً
مكباً على اللذات لا تسمع اللوما
وأملك في جوع شديد وغربة
تلين لها مما بها الصخرة الصما
أهذا جزاها بعد طول عنائها
لأنت لذو جهل وأنت إذاً أعمى

• إن الوالدين يندفعان بالفطرة إلى رعاية الأولاد، إلى التضحية بكل شيء حتى بالذات. وكما تمتص النبتة الخضراء كل غذاء في الحبة فإذا هي فتات، ويمتص الفرخ كل غذاء في البيضة فإذا هي قشرة، كذلك يمتص الأولاد كل رحيق وكل عافية، وكل جهد، وكل اهتمام من الوالدين، فإذا هما شيخوخة فانية - إن أمهلهما الأجل - وهما مع ذلك سعيدان، فأما الأولاد فسرعان ما ينسون هذا كله ويندفعون بدورهم إلى الأمام. إلى الزوجات والذرية.. وهكذا تندفع الحياة.

ومن ثم لا يحتاج الآباء إلى توصية بالأبناء، إنما يحتاج هؤلاء إلى استجاشة وجدانهم بقوة ليذكروا واجب الجيل الذي أنفق رحيقه كله حتى أدركه الجفاف.

• وهنا يجيء الأمر بالإحسان إلى الوالدين في صورة قضاء من الله يحمل معنى الأمر المؤكد. بعد الأمر المؤكد بعبادة الله (انتهى) .

ومما يدل على عظم حق الوالدين وفحش عقوقهما:

أولاً: أن الله سبحانه قرن في مواضع متعددة من كتابه بين الواجب الأول وهو توحيده - عز وجل - وبين الإحسان إلى الوالدين .

ثانياً: أن الله سبحانه امتدح من أنبيائه يحيى وعيسى بسبب ذلك فقال في شأن يحيى: ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا ﴾ وفي شأن عيسى: ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا ﴾

ثالثاً: تعليق الخروج للجهاد والهجرة على إذنيهما .

رابعاً: أن الله سبحانه أمر بالمعروف في صحبتيها بعد قوله «فلا تطعهما» - أي إذا جاهداك على الشرك - فلا يباح عندئذ العقوق أو فحش القول، مع أنه لا تجوز طاعتها في ذلك .

خامساً: الأمر بالبر للوالدين ولو كانا كافرين، فلما استأذنت أسماء بنت أبي بكر في صلة أمها الكافرة قال لها النبي ﷺ: «نعم صلى أمك»^(٨).

(٨) مستفق عليه. أخرجه البخاري (رقم ٢٦٢٠٠)، ومسلم (١٠٠٣/٤٩، ٥٠)، من حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق رضى الله عنهما .

سادساً: أن بر الوالدين لا ينقطع بموتهما وإنما يستمر بالدعاء لهما بعد الموت، والعمل بوصيتهما، وإكرام صديقيهما، وصلة الرحم التي من طريقهما .

سابعاً: إذا أمرا ولدهما بطلاق زوجته؛ فعليه الامتثال .

لحديث ابن حبان أن رجلاً أتى أبا الدرداء فقال: إن أبي لم يزل بي حتى زوجني، وإنه الآن يأمرني بطلاقها، قال: ما نأ بالذي أمرك أن تعق والديك ولا بالذي أمرك أن تطلق امرأتك، غير أنك إن شئت حدثتك بما سمعت من رسول الله ﷺ، سمعته يقول: «الوالد أوسط أبواب الجنة» فحافظ على ذلك الباب إن شئت أو دع. قال: فأحسب عطاء قال: فطلقها(٩).

وحديث أبي داود عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: كان تحتي امرأة أحبها وكان عمر يكرهها فقال لي: طلقها،

(٩) صحيح. أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٢٥ - الإحسان)، وقد أخرجه أيضاً: أحمد، والترمذي، وابن ماجه، والحميدي، والطيالسي، والحاكم، وغيرهم، وانظر الصحيحة (٩١٣).

فأبيت، فأتى عمرُ رسولَ الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال لي رسول الله ﷺ: «طلقها»(١٠).

ثامناً: جعل الرضا من الوالدين رضا من الله، لحديث الترمذي مرفوعاً: «رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد»(١١).

• **جاء في موارد الظمان:** رأى ابن عمر رضى الله عنهما رجلاً قد حمل أمه على رقبتة وهو يطوف بها حول الكعبة فقال: يا ابن عمر أراني جازيتهما؟ قال: ولا بطلقة واحدة من طلاقاتها ولكن أحسنت، والله يشيبك على القليل والكثير(١٢).

(١٠) حسن. أخرجه أبو داود (رقم ٥١٣٨)، والترمذي (رقم ١١٨٩) وصححه، وابن ماجه (رقم ٢٠٨٨)، وابن حبان وغيرهم، وانظر الصحيحة (رقم ٩١٨).

(١١) صحيح. أخرجه الترمذي (رقم ١٨٩٩)، وابن حبان، والحسن بن سفيان، وغيرهم من حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما، وانظر الصحيحة (رقم ٥١٦).

(١٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (رقم ١١)، وابن المبارك في البر والصلة، والبيهقي في الشعب (رقم ٧٩٢٦)، وغيرهم. وانظر رسالة (بر الوالدين) للإمام أبي بكر الطرطوشي وكذلك بر الوالدين لأبي الفرج ابن الجوزي.

وفى المستطرف : قال رجل لعمر بن الخطاب رضى الله عنه : إن لي أما بلغ منها الكبر أنها لا تقضى حاجتها إلا وظهري لها مطية فهل أديت حقها؟ قال : لا ، لأنها كانت تصنع بك ذلك وهى تتمنى بقاءك ، وأنت تصنعه وتتمنى فراقها .

أمار بر الوالدين

وبر الوالدين له ثمار يانعة عظيمة فهو :

- ١ - يعدل ثواب الحج والعمرة والجهاد أو يزيد ، فتعلق الخروج إلى ذلك بإذنيهما .
 - ٢ - بلوغ نعيم الجنة والنجاة من النار .
 - ٣ - البركة فى العمر والرزق ونجاة الولد .
 - ٤ - إجابة الدعاء و جلب التيسير وزوال الهم .
 - ٥ - مرضاة الله عن العبد البار بوالديه .
- ولقد حافظ الشرع على حرمة والدي غيرك فإن انتهكت حرمتكما لأحد بسباب فرد عليك فسب والديك كنت أنت الساب لوالديك ، فعن ابن عمر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه - قيل : يا رسول الله كيف يلعن الرجل والديه؟ قال : يسب أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه » (متفق عليه) .

قال الذهبي في «الكبائر»: (موعظة) : أيها المضيع
لآكد الحقوق المعتاض من بر الوالدين العقوق ..الناسي لما
يجب عليه الغافل عما بين يديه . بر الوالدين عليك دين
وأنت تتعاطاه باتباع شين ، تطلب الجنة بزعمك ، وهي تحت
أقدام أمك . حملتك في بطنها تسعة أشهر كأنها تسع حجج
وكابدت عند الوضع ما يذيب المهج ، وأرضعتك من ثديها
لبناً ، وأطارت لأجلك وسناً ، وغسلت بيمينها عنك الأذى ،
وأثرتك على نفسها بالغذاء ، وصيرت حجرها لك مهدياً ،
وأناثتك إحساناً ورفداً ، فإن أصابك مرض أو شكاية أظهرت
من الأسف فوق النهاية ، وأطالت الحزن والنحيب ، وبذلت
مالها للطبيب ، ولو خيرت بين حياتك وموتها لطلبت
حياتك بأعلى صوتها ، هذا وكم عاملتها بسوء الخلق مراراً
فدعت لك بالتوفيق سراً وجهاراً . فلما احتاجت عند الكبر
إليك جعلتها أهون الأشياء عليك فشبعته وهي جائعة
ورويت وهي قانعة وقدمت عليها أهلك وأولادك بالإحسان
وقابلت أياديها بالنسيان وصعب لديك أمرها وهو يسير
وطال عليك عمرها وهو قصير هجرتها وما لها سواك
نصير ، هذا ومولاك قد نهاك عن التأفف ، وعاتبك في حقها

بعتاب لطيف . ستعاقب في دنياك بعقوق البنين . وفي أخراك
بالبعد عن رب العالمين ، يناديك بلسان التوبيخ والتهديد
﴿ ذَلِكُمْ بِمَا قَدَّمْتُمْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾
(انتهى) .

وبعد فما تتسع المجلدات لبيان حق الوالدين وعظم
ثواب البر وفحش العقوق وسوئه ولكن نكتفي بذلك القدر .
والآن مع بعض المسائل في العتق وحقوق الوالدين في
ذلك .

العتق وحق الوالدين

نعود إلى حديث مسلم والذي افتتحنا به حديثنا ، قال النبي ﷺ : « لا يجزى ولد والد إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه »

• حكم الوالد إذا وقع في ملك ولده:

قال الخطابي : الأب يعتق على الابن إذا ملكه في الحال ، وإنما وجهه أنه إذا اشتراه فدخل في ملكه عتق عليه فلما كان الشراء سبباً لعتقه أضيف العتق إلى عقد الشراء إذ كان تولده منه ووقوعه به (انتهى) .

وفي حديث سمرة بن جندب ، وابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : « من ملك ذا رحم محرم فهو حر » (١٣) .

وقال البغوي : إذا اشترى الرجل أحداً من آبائه أو أمهاته أو أحداً من أولاده أو أولاد أولاده أو ملكه بسبب آخر يعتق عليه من غير أن ينشئ فيه عتقاً . وقوله : فيعتقه ، لم

(١٣) صحيح . أبو داود (٣٩٤٩) ، والنرمذى (١٣٦٥) ، وابن ماجه (٢٥٢٤) وغيرهم ، عن سمرة . وانظر الإرواء (١٧٤٦) .

يرد به أن إنشاء الإعتاق شرط ، بل أراد به أن الشراء يخلصه من الرق .

• حق الوالد في العتق من مال ولده:

إذا كان للولد الحر مال يكفي لعتق أبيه المملوك وجب عليه أن يشتريه فيعتقه لحديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال : « أنت ومالك لأبيك » (١٤) ، ولحديث ابن عمر رضى الله عنهما : « أنت ومالك لوالدك ، إن أولادكم من أطيّب كسبكم فكلوا من كسب أولادكم » (١٥) .

لكن اختلف العلماء في غير الوالدين من الأقارب . وإنما وقع الخلاف لأن العباس بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب وقعا أسيرين يوم بدر وكان لعلى بن أبي طالب نصيب من مغنم بدر ولم يأمره الرسول ﷺ بدفع الدية . وقال بعض أهل العلم : إنما ذلك لأنهما كانا على الكفر ولم يكونا على

(١٤) صحيح . ورد من حديث جابر وابن عمرو وابن مسعود وعائشة وابن عمر وأبي بكر وأنس وعمر ، وانظر الإرواء (٨٣٨) .

(١٥) صحيح . أبو داود (٣٥٣٠) ، وابن ماجه (٢٢٩٢) ، عن ابن عمرو ، وانظر أحكام الجنائز (١٧٠)

الإسلام أو لعل ذلك لعلمه ﷺ بالمال الذي ادخره العباس إظهاراً لدلائل نبوته وإقامة للحجة على العباس بذلك .

• فضل عتق الرقاب:

وعتق الرقبة يعنى: تحرير العبد . وقد أطلق الرقبة مع أنه يقع على جميع البدن، لأن الملك الواقع عليه كالغل في رقبته ينعى من التصرف كالحر . فإذا أعتق فكأن رقبته أطلقت من ذلك الغل .

وفضل عتق الرقبة ثابت بالقرآن والسنة .

يقول تعالى: ﴿ فَلَا أَفْتَحُمُ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴾ .

وفي حديث أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «أيما رجل أعتق امرءاً مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً منه من النار» (متفق عليه) .

وعن أبي أمامة رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أيما امرئ مسلم أعتق امرءاً مسلماً كان فكاهه من النار يجزىء كل عضو منه عضواً منه، وأيما امرئ مسلم أعتق امرأتين

مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزىء كل عضو منهما عضواً منه، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار يجزىء كل عضو من أعضائها عضواً من أعضائها» (١٦) .

وعن البراء بن عازب رضى الله عنه قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله علمنى عملاً يدخلنى الجنة؟ قال: «إن كنت أقصرت الخطبة لقد عرضت المسألة؛ أعتق النسمة وفك الرقبة» قال: أليست واحدة؟ قال: «لا، عتق النسمة أن تنفرد بعتقها، وفك الرقبة أن تعطى فى ثمنها» (١٧) .

والعتق من أفضل القرب إلى الله تعالى، لذا جعله الله كفارة للقتل وغيره . وأفضل الرقاب للعتق أنفسها عند أهلها وأغلاها ثمناً بعد الوالدين وذوى الأرحام إن كان أحد منهم مملوكاً .

(١٦) صحيح . أحمد (١١٣ / ٤) وغيره بسند صحيح ، وانظر الصحيحة (١٧٥٦) .

(١٧) صحيح . أحمد (٢٩٩ / ٤) وغيره ، وإسناده صحيح كما فى تخريج المشكاة (٣٣٨٤) .

ويسن عتق من له كسب من الرقاب . ويستحب مكاتبة من له كسب ودين قال تعالى: ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ [النور: ٢٣] . ويكره عتق من لا قوة له على الكسب ، لأن نفقته تسقط عن سيده فيصبح كلاً على الناس يحتاج إلى مسألتهم ، كما يكره عتق من جر عتقه سوءاً على المسلمين بسرقة أو زنا أو ردة أو نظائر ذلك ، بل قد يحرم عتقه إذا غلب على الظن المفسدة الواقعة من عتقه . لأن التوسل إلى الحرام حرام . والوسائل لها حكم المقاصد .

• الولاء والمولى:

الولاء علاقة تنشأ بين العبد وسيده بعد عتقه يكون بها وارثاً له إذا لم تكن له عصة .

ويعرفه بعض أهل العلم: الولاء ثبوت حكم شرعى بعتق أو تعاطى سببه كاستيلاء أو تدبير . والولاء لا يورث ولكن يورث به .

فى لسان العرب: قال أبو الهيثم:

المولى على ستة أوجه:

١ - المولى: ابن العم، والعم، والأخ، وابن الأخ، والأبن، والعصبات كلهم .

٢ - والمولى: الناصر .

٣ - والمولى: الولي الذى يلي عليك أمرك . قال: والرجل ولاء، وقوم ولاء، فى معنى ولي وأولياء لأن الولاء مصدر .

٤ - والمولى مولى الموالاتة وهو الذى يسلم على يدك ويواليك .

٥ - والمولى مولى النعمة وهو المعتق أنعم على عبده بعتقه .

٦ - والمولى: المعتق (بالبناء للمجهول) لأنه ينزل منزلة ابن العم يجب عليك أن تنصره وترثه إن مات، ولا وارث له فهذه ستة أوجه .

قال ابن حجر فى هدى السارى (١٨): المولى يقع على المولى بالنسب والاسم منه: الولاية بالفتح، وعلى القيم بالأمر والاسم منه الولاية بالكسر، وعلى المعتق (١٩) من

(١٨) هدى السارى ص ٢١٨ .

(١٩) المعتق من فرق هو السيد المالك . ومن أسفل هو العبد المملوك الذى وقع عليه العتق .

فوق ومن أسفل والاسم منه: الولاء، وعلى الناصر والحليف وابن العم والعصبة.

قال العيني في العمدة: الولاء بفتح الواو مشتق من الولاية وهي النصر والخبية، لأن في ولاء العتاقة والموالة تناصراً ومحبة، أو من الولي وهو القرب وهي قرابة حكمية حاصلة من العتق أو من الموالة وهي المتابعة لأن في ولاء العتاقة إراثاً يوالي وجود الشرط وكذا في ولاء الموالة. وفي الشرع: هو عبارة عن التناصر بولاء العتاقة أو بولاء الموالة، ومن آثاره الإرث والعقل.

ولقد جاء في الحديث: الولاء لحمة كلحممة النسب (٢٠).

وقال ابن العربي: معنى (الولاء لحمة كلحممة النسب) أن الله أخرجه بالحرية إلى النسب حكماً كما أن الأب أخرجه بالنطفة إلى الوجود حساً، لأن العبد كان كالمعدوم في حق الأحكام لا يقضي ولا يلي ولا يشهد، فأخرجه سيده بالحرية إلى وجود هذه الأحكام من عدمها فما

(٢٠) حديث صحيح وراجع طرقه في الإرواء (١٦٦٨).

شابه حكم النسب أنيط بالمعتق، فلذلك جاء: (إن الولاء لمن أعتق) وألحق برتبة النسب فنهي عن بيعه وهبته (٢١).

• عتق الولد لوالده المملوك:

إذا عرفنا نظرة الشرع للولاء وأنه جاء بعلاقة جديدة ناظرت النسب فكان المعتق لعبده صاحب نعمة بمنزلة الوالد وقد سمي الله سبحانه من أعتق؛ منعماً على مولاه فقال سبحانه: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ..﴾ [الأحزاب: ٣٧] إذا عرفنا ذلك استطعنا أن نفهم الحديث «لا يجزى ولد والد إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه»

• نظام الرق في الإسلام مضخة عظمتي ظننها الناس

تقصاً:

يقول المطيعي في المجموع: (جفف - أي: الإسلام - منابع الرق، ويسر مصارفه، وضيق مصادره، ووسع موارده، وقصره على الحروب وحدها، وجعله بين الخاربين (٢٢) فقط (٢١) فتح الباري ج ١٢ ص ٤٦ .
(٢٢) أي الحرب بين المسلمين والكفار فلا يجوز الاسترقاق في حرب البيعة من المسلمين.

لا يتجاوز إلى الآمنين ممن لم يرفعوا سلاحاً . ثم نظم العلاقة بين السيد ومولاه حتى ليتمنى الحر منا أن يكون مولى لأحد هؤلاء النبلاء من حواربي النبوة وجنود الرسالة ، بل إن الإسلام حين جعل المرء لا يحط عنه وزر القسم الحانث إلا بعق رقبة ، ولا تنداح عنه معرة الظهارة حين يجعل امرأته كظهر أمه إلا بعق رقبة من قبل أن يتماسا ، وجعل على من تعمد الطعام في الصوم إعتاق رقبة ، وجعل المؤمن الحق الذي اقتحم العقبة هو الذي يملك الرقاب العانية ويطعم في المسغبة المساكين الكادحين ، وحسبك أن الكتاب الذي يجمع أحكام الرق اسمه كتاب العتق (انتهى) .

ولقد فتح الإسلام سبلاً للخلاص من الرق واسعة ، نذكرها فيما يلي :

١ - قول الله عز وجل : ﴿ فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُ رَقَبَةً ﴾

٢ - العتق كفارة الحنث في اليمين لقوله سبحانه : ﴿ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ .

٣ - العتق كفارة القتل الخطأ لقوله سبحانه : ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ ﴾ .

٤ - العتق كفارة الظهار لقوله سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ﴾ .

٥ - جعله الإسلام من مصارف الزكاة لقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ ﴾ .

٦ - المكاتب لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ ﴾ .

٧ - من نذر أن يحرر رقبة وجب عليه الوفاء بنذره .

• من محاسن الدين الاسلامي نظام الرق في الاسلام :

والرق نظام قديم كثير المخالفات ، جاء الإسلام فحوّله إلى نظام تضيق العقول النيرة عن ابتداع مثله حتى صار نظام الرق في الإسلام مفخرة من المفاخر العظمى وقد أشار المطيعي لذلك بقوله : (جفف منابعه ، ويسر مصارفه ،

وضيق مصادره، ووسع موارده) فالكافر المحارب للمسلمين وقد شهر السلاح يصد به عن دين الله فإذا أمكن الله منه فإنه ينتقل من مرحلة الدعوة بالسيف إلى مرحلة الدعوة بالرق، فيقوم بالخدمة في مجتمع المسلمين - والخدمة عمل مشروع يقوم به كثير من الأحرار - مع الإحسان في معاملته والرفق به، لدرجة قال المطيعي عنها: (يتمنى الحر منا أن يكون مولى لأحد هؤلاء النبلاء).

وتاريخ الإسلام خير شاهد على ذلك.

في كتاب سير أعلام النبلاء (عن الزهري قال لى عبد الملك بن مروان: من أين قدمت؟ قلت: من مكة قال: فمن خلقت يسودها؟ قلت: عطاء. قال: أمن العرب أم من الموالي؟ قلت: من الموالي. قال: فبم سادهم؟ قلت: بالديانة والرواية. قال: إن أهل الديانة والرواية ينبغي أن يسودوا، فمن يسود أهل اليمن؟ قلت: طاووس. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قلت: من الموالي. قال: فمن يسود أهل الشام؟ قلت: مكحول، قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قلت: من الموالي، عبد نوبى أعتقته امرأة من هذيل. قال: فمن يسود أهل الجزيرة؟ قلت: ميمون بن مهران وهو من الموالي. قال:

من يسود أهل خراسان؟ قلت: الحسن، من الموالي. قال: فمن يسود أهل الكوفة؟ قلت: إبراهيم النخعي، قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قلت: من العرب، قال: ويملك فرجت عنى. والله ليسودن الموالي على العرب في هذا البلد حتى يخطب لها على المنابر والعرب تحتها، قلت: يا أمير المؤمنين إنما هو دين، من حفظه ساد، ومن ضيعه سقط (انتهى).

والحكاية وإن كان فيها نكارة (٢٣) إلا أنها تدل على أن الموالي زاحموا السادة فقام منهم من كان من أهل العلم عملاً بقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾.

• من أعلام الموالي:

• أبو حنيفة: النعمان بن ثابت بن زوطى التيمي مولى تميم الله بن ثعلبة الكوفى، فارسى الأصل. كان فقيهاً ورعاً متقناً لا يقبل جوائز السلطان، يتجر ويتكسب، شهد له العلماء بالفقه وجودة الرأى.

(٢٣) قال الإمام الذهبي بعد سياقها في السير (٨٥/٥): الحكاية منكورة، والوليد بن محمد واه، فلعلها تمت للزهري مع أحد أولاد عبد الملك. قلت: وقد عقد الخطيب البغدادي - رحمه الله - فصلاً في كتابه الفقيه والمتفقه (١٣٩/١) بعنوان: ذكر من ارتفع من العبيد بالفقه حتى جلس مجالس الملوك. فانظره فإنه رائق يعضد السابق.

- الحسن البصرى مولى الأنصار كان أبوه مولى لزيد بن ثابت، وأمه مولاة لأم سلمة كان فصيحاً عالماً عاملاً شجاعاً.
- محمد بن سيرين الأنصارى كان أبوه مولى لأنس بن مالك، من سبي عين التمر، أمه صفية مولاة أبى بكر.
- زيد بن حارثة حب رسول الله ﷺ وابنه أسامة، وأم أسامة مولاة النبي ﷺ.
- نافع مولى ابن عمر أصابه ابن عمر فى بعض مغازيه. قال عنه ابن عمر: لقد من الله علينا بنافع. وهو أثبت الناس حديثاً عن ابن عمر.
- طارق بن زياد مولى موسى بن نصير، فتح قرطبة وهزم الافرنج وكان عامة جنده من البربر والموالى.
- الأعرج (عبد الرحمن بن هرمز) كنيته: أبو داود، مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب.
- محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازى المطلبى مولاهم.
- عبد الملك بن جريج مولى الأمويين، روى الأصل.

- يعقوب بن عطاء بن أبى رباح مولى لبنى قشير.
 - حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان، أسره خالد بن الوليد فى عين التمر ففقه حتى صار من الرواة، وحفظ حتى كان عثمان يوقفه خلفه يفتح عليه فى الصلاة.
 - جميل معاملة المسلم للعبد الذى تحت يده:
- عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، ومن كنت خصمه خصمته: رجل أعطي بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجنبياً فاستوفى منه ولم يعطه أجره» (٢٤).

• معاملة الرقيق:

يقول الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْأَحْيَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْأَحْيَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].

(٢٤) رواه البخارى رقم (٢٢٢٧، ٢٢٧٠) من حديث أبى هريرة.

وعن أبي ذر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
« هم إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان
أخوه تحت يده ؛ فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا
تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم » (٢٥) ولقد
كانت آخر وصايا النبي ﷺ وهو على فراش الموت : « الصلاة
وما ملكت أيمانكم » .

أجر المملوك عند الله:

عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله
ﷺ : « إن العبد إذا نصح لسيدته وأحسن عبادة الله ؛ فله
أجره مرتين » (٢٦) .

وروى البخارى عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال :
قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لهم أجران : رجل من أهل
الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد ﷺ ، والعبد المملوك إذا أدى
حق الله وحق مواليه ، ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن
تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله
أجران » .

(٢٥) متفق عليه .

(٢٦) متفق عليه .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال رسول الله ﷺ :
« للعبد المملوك المصلح أجران » والذى نفس أبى هريرة بيده
لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر أمى لأحببت (*) أن
أموت وأنا مملوك . (متفق عليه) .

هذه لحة عن نظام الرق الذى حرره العبيد ، وجعل
لهم نظام ولاء عوضهم الله عن أهليهم وقبائلهم بالإسلام
بديلاً ، فجعلهم يلقون حسن معاملة فى حياتهم الدنيا
ويعوضون عن ذلك بالاجر ورفع الثواب فى الآخرة ،
ويفتح لهم باب الخروج من الرق واسعاً حتى صار منهم كما
قدمنا السادة والقادة .

والآن نقدم كلمات نختصرها عن نظام الرق فى
التقديم وفى الحديث عند غير المسلمين .

قال العقاد فى كتاب « حقائق الإسلام وأباطيل
خصومه » :

شرع الإسلام المتق ولم يشرع الرق . إذ كان الرق
مشروعاً قبل الإسلام فى القوانين الوضعية والدينية بجميع

(*) فإرن بن قول أبى هريرة رضى الله عنه وقول المطيعى فى أمينته لعلك أن تجد
وجهاً للشبه بينهما .

أنواعه: رِق الأَسْر في الحروب، ورق السبى في غارات القبائل بعضها على بعض، ورق البيع والشراء، ومنه رِق الاستدانة أو الوفاء بالديون.

وكانت اليهودية تبيحه، ونشأت المسيحية وهو مباح فلم تحرمه، ولم تنظر إلى تحريمه في المستقبل. وأمر بولس الرسول العبيد بإطاعة ساداتهم كما يطيعون السيد المسيح، فقال في رسالة إلى أهل أفسس:

أيها العبيد! أطيعوا ساداتكم حسب الجسد بخوف ورعدة في بساطة قلوبكم كما للمسيح، ولا بخدمة العين كمن يرضى الناس، بل كعبيد المسيح عاملين مشيئة الله من القلب، خادمين بنية صالحة كما للرب ليس للناس، عاملين أنه مهما عمل كل واحد من الخير فذلك يناله من الرب عبداً كان أم حراً.

وأوصى الرسول بطرس بمثل هذه الوصية، وأوجبها آباء الكنيسة، لأن الرِق كفارة من ذنوب البشر يؤديها العبيد لما استحقوه من غضب السيد الأعظم.

وأضاف القديس الفيلسوف توما الإكويني رأى الفلسفة إلى زأى الرؤساء الدينيين، فلم يعترض على الرِق بل زكاه، لأنه على رأى أستاذه أرسطو: حالة من الحالات التي خلق عليها بعض الناس بالفطرة الطبيعية، وليس مما يناقض الإيمان أن يقنع الإنسان من الدنيا بأهون نصيب.

ومذهب أرسطو في الرِق: أن فريقاً من الناس مخلوقون للعبودية، لأنهم يعملون عمل الآلات التي يتصرف فيها الأحرار ذوو الفكر والمشية. فهم آلات حية تلحق في عملها بالآلات الجامدة، ويحمد من السادة الذين يستخدمون تلك الآلات الحية أن يتوسموا فيها القدرة على الاستقلال والتميز فيشجعوها ويرتقوا بها من منزلة الأداة المسخرة إلى منزلة الكائن العاقل الرشيد.

وأستاذ أرسطو - أفلاطون - يقضى في جمهوريته الفاضلة بحرمان العبيد حق (المواطنة) وإجبارهم على الطاعة والخضوع للأحرار من ساداتهم أو من السادة الغريباء، ومن تناول منهم على سيد غريب أسلمته الدولة إليه ليقترض منه كما يريد.

وقد شرعت الحضارة اليونانية نظام الرق العام، كما شرعت نظام الرق الخاص أو تسخير العبيد في خدمة البيوت والأفراد، فكان للهياكل في آسيا الصغرى أرقاؤها الموقوفون عليها، وكانت عليهم واجبات الخدمة والحراسة ولم يكن من حقهم ولاية أعمال الكهانة والعبادة العامة.. حتى قال:.. والذي أباحه الإسلام من الرق مباح اليوم في أمم الحضارة التي تعاهدت على منع الرقيق منذ القرن الثامن عشر إلى الآن لأن الأمم التي اتفقت على معاهدات الرق تبيح الأسر واستبقاء الأسرى إلى أن يتم الصلح بين المتحاربين على تبادل الأسرى أو التعويض عنهم بالفداء والغرامة.

(ثم يقول) في آخر الفصل: إن وصايا الإسلام في مسألة الرق خولفت كثيراً، وكان من مخالفها كثير من المسلمين ولكن الإسلام - على الرغم من هذه المخالفات المنكرة - لا يضيره ولا يغيض منه قضاء التجربة العملية عند الموازنة بين جناية جميع المسلمين على الأرقاء، وجناية الآخرين من أتباع الأديان الكتابية - فالقارة الأفريقية - في بلاد السودان - مفتوحة أمام أبناء السواحل الجاورة لها منذ مئات السنين ولم تفتح للسودانيين من الغرب إلا بعد اتصال

الملاحة على ساحل البحر الأطلسي في العالم القديم والعالم الجديد.

وفي أقل من خمسين سنة نقل النحاسون الغربيون جموعاً من العبيد السود تبلغ عدة الباقيين من ذريتهم - بعد القتل والاضطهاد - نحو خمسة عشر مليوناً في الأمريكتين: عدد يضارع خمسة أضعاف ضحايا النخاسة في القارات الثلاث منذ أكثر من ألف سنة، وهو فارق جسيم بحساب الأرقام يكفي للإبانة عن الهاوية السحيقة في التجربة العملية بين النخاستين، ولكنه فارق هين إلى جانب الفارق في حظوظ أولئك الضحايا بين العالم القديم والعالم الجديد، فإن الأمريكتين إلى اليوم أمة من السود معزولة بأنسائها وحظوظها وحقوقها العملية. وليس في بلد من بلاد الشرق أمة من هذا القبيل، لأن الأسود الذي ينتقل إليها يحسب من أهلها بعد جيل واحد، له ما لهم، وعليه ما عليهم بغير حاجة إلى حماية من التشريع إلى نصوص الدساتير. (انتهى كلام العقاد).

قارن بين نظام الإسلام أيها اللبيب وبين النظم المعاصرة، أو جد الإسلام للرق عتقاً وأوجدت الحضارة

الحديشة للأحرار رقاً مع الدعاوى العريضة بحقوق إنسان انتهكوها . وبحرية لفرد استعبوده ، لأنها المناهج الباطلة تتحكم ، والأهواء والآراء تقضى وتحكم ، ولا تزال أمريكا إلى اليوم دولة التقدم يعانى فيها المسلمون ما يضيق المقام عن وصفه . فالإسلام دين الله يحل المعصلات ويزيل المشكلات ويرسى قواعد العدل والإخاء ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ .

ففى مجتمع الإسلام علاج لعشرات الناس ، ورفع لكبواتهم . فإذا غاب عن إنسان نسبة أو انخلع من قومه لإسلام بعد كفر ، فإن الإسلام يسعه برحابة صدر ، وجميل استقبال فلا ينزده أو يعزله فى ملجأ ، يخرج يحقده على الناس من حوله ، إنما يجعل له الولاء فى الإسلام حتى قال النبى ﷺ : « مولى القوم من أنفسهم » (٢٧) وساواه مع ابن الأخت فى حديثه ﷺ فقال : « ابن أخت القوم من أنفسهم » (٢٨) .

(٢٧) رواه البخارى رقم (٦٧٦١) من حديث أنس .

(٢٨) رواه البخارى رقم (٦٧٦٢) من حديث أنس .

• ولاء الإسلام:

مجتمع المسلمين يجعل أهله كلاً على من عاداهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، لذا فإنه يجعل من اسلم على يدي رجل من المسلمين فهو أولى الناس به ليس ولاء الميراث إنما ولاء النصره .

وفى ولاء الإسلام : حديث تميم الدارى الذى علقه البخارى (٢٩) ، ووصله غيره ، أن تميماً الدارى قال : يا رسول

(٢٩) الفتح (١٢ / ٤٦ قبل رقم ٦٧٥٧) ومرّضه البخارى فقال : ويُذكر عن تميم .. ثم قال : واختلفوا فى صحة هذا الخبر .

وقال الحافظ فى الشرح :

وقد وصله البخارى فى «تاريخه» وأبو داود ، وابن أبى عاصم ، والطبرانى ، والباغندي .

قال الشافعى : هذا الحديث ليس بثابت ، وقال الخطابى : ضعف أحمد هذا الحديث .

وقال الترمذى : ليس إسناده متصل .

وقال ابن المنذر : هذا الحديث مضطرب .

وصحح هذا الحديث : أبو زرعة الدمشقى ، وقال : هو حديث حسن اخرج متصل ، وإلى ذلك أشار البخارى بقوله : واختلفوا فى صحة هذا الخبر .

وجزم فى «التاريخ» بأنه لا يصح لمعارضته حديث «إنما الولاء لمن أعنت» ، ويؤخذ منه أنه لو صح سنده لما قاوم هذا الحديث . اهـ بتصرف ، وراجع قوله هناك فى الجمع بين الحديثين .

الله ما السنة في الرجل يسلم على يدى الرجل من المسلمين؟ فقال: «هو أولى الناس بحياه ومماته».

نقل ابن حجر في الفتح، عن ابن بطال قال: لو صح الحديث لكان تأويله أنه أحق الناس بموالاته في النصر والإعانة والصلاة عليه إذا مات ونحو ذلك.

• ولاء اللقيط:

يقول الله سبحانه: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

كان الرجل في الجاهلية إذا أعجبه الرجل ضمه إلى نفسه، وجعل له نصيب الذكر من أولاده، وكان ينسب إليه فيقال: فلان بن فلان، فجاء الإسلام بنسخ ذلك فأمر أن يدعوا إلى آبائهم إذا كانوا معروفين، فإن لم يكن له أب معروف نسبوه إلى ولائه، فإن لم يكن له ولاء معروف قال له: يا أخي يعنى في الدين لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ (فيقال: فلان أخو بنى فلان). يقول ابن كثير:

أمر تعالى برد أنساب الأعدياء إلى آبائهم إن عرفوا، فإن لم يعرفوا آباءهم فهم إخوانهم في الدين ومواليهم. أى: عوضاً عما فاتهم من النسب، ولهذا قال رسول الله ﷺ لزيد بن حارثة: «أنت أخونا ومولانا».

أخرج الطبراني في تفسيره بسنده إلى عيينه بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال أبو بكر: قال الله: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ فأننا ممن لا يعرف أبوه. وأنا من إخوانكم في الدين قال: قال أبى: والله إنى لأظنه لو علم أن أباه كان حماراً لانتضى إليه (٣٠).

وفي سيرة ابن هشام: (كان أبو مليح بن عروة وقارب بن الأسود قدما على رسول الله ﷺ قبل وفد ثقيف حين قتل عروة يريدان فراق ثقيف وألا يجامعاهم على شيء أبداً فأسلما. فقال لهما رسول الله ﷺ: «توليا من شئتما»، فقال: نتولى الله ورسوله، فقال رسول الله ﷺ: «وخالكما: أبا سفيان بن حرب»، فقالا: وخالنا أبا سفيان بن حرب).

وبعد فهذه الجولة التي طالت وتناولت موضوعات هامة ومسائل جلية في بر الوالدين، ثم حكم الرقيق، والعتق في الإسلام وكان للموضوع استطراد ظهر فيه - على سرعة التناول - جمال الإسلام فهو الوعاء الحقيقي للإنسانية يزيل عنها أخطأها، ويرفع عنها آصارها - ويحنو عليها عند ضعفها ليأخذ بيدها - ولا عجب فالإسلام دين الله الخالق، ودين الله الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى. دين الله الذي يأخذ بالإنسان في كبوته ليخرجه منها جواداً شجاعاً كريماً، فإن كبا العبد فحارب الإسلام فوق رقيقاً؛ رفق به فأحسن إليه المعاملة، وفتح له أبواب التعلم، ثم أبواب التعبد، ووعدته أجزل الوعود في الآخرة بمضاعفة الثواب ثم فتح له أبواب الخلاص من الرق في الدنيا في شريعة الإسلام.

وكذلك إن خرج عبد من كبوة لا ذنب له فيها فوجد لقيطاً لا يدرى من والده، أو لا يدرى من أبوه فالإسلام نسبه وولأؤه والمسلمون إخوانه ﴿فِي إِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِكُمْ﴾ وليت القانون عندنا ينتبه إلى هذه فيجعل من أراد أن يسمى مولوداً لقيطاً لم يجد له من أهل يعرفون أن

يختار له ولاء عوضاً له عن نسبه فيقال: فلان مولى فلان أو كلمة نحوها مما أقر عليه الإسلام.

وكذلك إذا لجأ الكافر للإسلام أسمعته كلام الله ثم أبلغه مأمنه. فإذا دخل في الإسلام وجد له في الإسلام ولاء يكفيه عن عشيرته ويأخذ بيده فيصير لهم أخاً.

ولا حاجة بنا إلى المقارنة مع الأنظمة المعاصرة للأمم الكافرة. فكم استعبدت أحراراً عددهم بالملايين ثم جعلتهم بين الناس منبوذين، وحرمتهم وظائف وأماكن من أرض الله خالقهم فضلاً عن مخالطتهم، فإذا حاربت فأسرت من المحاربين فمعسكرات الأسرى حدث عن التعذيب فيها ولا حرج ثم تدعى أنها حضارة وحديثة.

فالحمد لله على نعمة الإسلام وكفى بها نعمة تأخذ بالعبء لترفع شأنه في الدنيا والآخرة.

تلك لمحات عن صفحة مضيئة من صفحات الإسلام الذي ندعو الله أن تشرق علينا شمس من جديد وأن تختفى عنا كل عيوب المخالفة له، والخروج عن شرعه آمين آمين.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	١ - المقدمة
١٧	٢ - بر الوالدين
٢٢	٣ - ذكر طرف من بر الوالدين في السنة
٢٦	٤ - عظم حق الوالدين
٣٢	٥ - ثمار بر الوالدين
٣٥	٦ - العتق وحق الوالدين
٣٦	٧ - حق الوالد في العتق من مال ولده
٣٧	٨ - فضل عتق الرقاب
٣٩	٩ - الولاء والمولى
	١٠ - نظام الرق في الإسلام مفخرة عظيمة ظنها الناس
٤٢	نقصا
٤٤	١٢ - من محاسن الدين نظام الرق في الإسلام
٤٦	١٣ - من أعلام الموالى
٤٨	١٤ - جميل معاملة المسلم للعبد الذي تحت يده
٤٨	١٥ - معاملة الرقيق
٤٩	١٦ - أجر المملوك عند الله
٥٦	١٧ - ولاء الإسلام
٥٧	١٨ - ولاء اللقيط

غاية الشوق

لفضل

بر الوالدين والعتق

تأليف

فضيلة الشيخ / محمد صفوت نور الدين

- رحمه الله -